



بلاغ صحفي

حول انعقاد اجتماع مجلس الحكومة

ليوم الخميس 24 من ربيع الآخر 1445 مُوافق 9 نونبر 2023

انعقد يومه الخميس 24 من ربيع الآخر 1445، مُوافق 9 نونبر 2023، مجلس للحكومة، برئاسة السيد عزيز أخنوش، خصص لتقديم عرض قطاعي، وللتداول في عدد من مشاريع النصوص القانونية والاطلاع على اتفاقيات دولية، والتداول في مقترحات تَعْيِينِ في مَنَاصِبَ عليا طبقا للفصل 92 من الدستور.

في بداية أشغال هذا المجلس، تتبع مجلس الحكومة عرضا حول فحص التقرير الوطني الجامع للتقارير الدولية 19، 20 و 21 للمملكة المغربية المتعلق بإعمال الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، قدمه السيد عبد اللطيف وهبي، وزير العدل.

وتطرق العرض إلى تفاعل المملكة المغربية مع الآليات الأممية لحقوق الإنسان خلال سنتي 2022 و 2023، والتي سبقت الإحاطة بوتيرته المرتفعة وحصيلته الإيجابية خلال المجلس الحكومي المنعقد يوم 22 يونيو 2023. كما ذكر السيد الوزير بالتزام المغرب بإعداد التقارير المرحلية عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن هذه التفاعلات، وهو ما باشرته المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان من خلال انكبابها على إعداد برنامج عمل لتتبع إعمال مختلف هذه التوصيات.

كما أشار السيد وزير العدل إلى أن تقديم وفحص التقارير الوطنية للآليات الأممية لحقوق الإنسان، سيحافظ على نفس الوتيرة المرتفعة، مذكرا بأن المغرب مقبل على فحص تقريره الجامع للتقارير 19، 20، و 21 المتعلق بإعمال الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري من طرف اللجنة الأممية المعنية يومي 22 و 23 نونبر 2023.

وعلاقة بالاحتفاء بالذكرى الخامسة والسبعين (75) لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أكد السيد الوزير عن تنظيم المغرب لحدثين هامين احتفاء بهذه الذكرى: الأول، يتعلق بالمؤتمر الإقليمي حول دور المؤسسات الأمنية في الوقاية من التعذيب بشراكة مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان؛ والثاني، يهم الإطلاق الرسمي للخطة العربية للتربية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

بعد ذلك، تداول مجلس الحكومة وصادق على مشروع القانون رقم 56.23 بنسخ المادة 43 من القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التسريع الصناعي، قدمه السيد رياض مزور، وزير الصناعة والتجارة.

ويأتي هذا المشروع أخذاً بعين الاعتبار أحكام المادة 3 من القانون-الإطار رقم 69.19 المتعلق بإصلاح النظام الجبائي، ومقتضيات القانون رقم 22.03 بمثابة ميثاق الاستثمار ونصوصه التطبيقية التي تنص على نظام دعم من أجل تشجيع الاستثمار يتمثل في منح استثمار مشتركة لفائدة مشاريع الاستثمار وفقاً لمعايير محددة بنص تنظيمي، ومنح استثمار إضافية: "منحة ترابية" لمشاريع الاستثمار المنجزة بالجهة أو الأقاليم أو العمالات، و"منح قطاعية" تمنح لفائدة المشاريع الاستثمارية المنجزة في قطاعات الأنشطة ذات الأولوية.

ويهدف هذا المشروع إلى نسخ مقتضيات المادة 43 من القانون رقم 19.94 المشار إليه أعلاه، والتي تنص على أن الامتيازات الممنوحة بموجب هذا القانون حصرية، ولا يمكن الجمع بينها وبين أي امتياز آخر ينص عليه قانون آخر في مجال تشجيع الاستثمار. وذلك من أجل تجاوز أي غموض في هذا الخصوص وضمان الانسجام بين النصوص القانونية الجاري بها العمل.

بعد ذلك، تداول مجلس الحكومة وصادق على مشروع المرسوم رقم 2.23.804 بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.17.408 الصادر في 11 من ذي القعدة 1438 (4 أغسطس 2017) بتحديد شروط صرف المنح الدراسية لبعض متدربي مؤسسات التكوين المهني، قدمه السيد يونس السكوري وبحسو، وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات.

ويأتي هذا المشروع تفعيلاً للتوجهات الحكومية الرامية إلى تجويد آليات استهداف الفئات المستفيدة من البرامج الاجتماعية عبر استثمار الإمكانات التي يتيحها السجل الاجتماعي الموحد والوكالة الوطنية للسجلات.

ويهدف هذا المشروع إلى: إسناد البت في طلبات الاستفادة من المنح الدراسية إلى لجنة وزارية يرأسها ممثل السلطة الحكومية المكلف بالتكوين المهني وتتألف من ممثلين عن السلطات الحكومية المعنية، بدل اللجان الإقليمية المعمول بها حالياً؛ والتنصيب على كيفية تحديد عتبة الاستفادة من المنح الدراسية؛ واستمرار المتدربين المسجلين بمؤسسات التكوين لتحضير دبلوم تقني متخصص ودبلوم تقني قبل تاريخ نشر هذا المرسوم في الاستفادة من المنح الدراسية وفقاً لأحكام المرسوم رقم 2.17.408 الجاري به العمل قبل التاريخ المذكور.

بعد ذلك، تداول مجلس الحكومة وصادق على مشروع المرسوم رقم 2.23.151 يتعلق بحماية العمال والعموم والبيئة من الإشعاعات المؤينة، قدمته السيدة ليلي بنعلي، وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة.

ويندرج هذا المشروع في إطار تطبيق أحكام القانون رقم 142.12 المتعلق بالأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي وبإحداث الوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي، الذي مكن من تعزيز مبادئ وشروط الأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي على المستوى الوطني، كما مكن أيضا من تأطير المراقبة التنظيمية للأنشطة والمنشآت التي تستخدم مصادر الإشعاعات المؤينة. والذي يولي أهمية كبيرة للتطبيق الفعلي للمبادئ والشروط الأساسية المتعلقة بحماية العمال والعموم والبيئة من الإشعاعات المؤينة، لاسيما فيما يتعلق بالتبرير والاستعمال الأمثل وتحديد الجرعة، كما يحيل القانون المذكور على اتخاذ نصوص تنظيمية لتحديد المقتضيات المتعلقة بالكيفيات العملية لتطبيق هذه المبادئ والشروط القانونية.

ويهدف مشروع هذا المرسوم إلى تحديد التدابير العامة للحماية الإشعاعية المتعلقة بالتعرض المهني وتعرض العموم والبيئة، وذلك تطبيقا لمقتضيات القانون رقم 142.12.

وواصل مجلس الحكومة أشغاله بالتداول والمصادقة على مشروع المرسوم رقم 2.23.951 بإحداث لجنة وطنية للتنمية الرقمية، قدمته السيدة غيثة مزور، الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، أخذاً بعين الاعتبار الملاحظات المثارة.

ويهدف هذا المشروع إلى إحداث لجنة وطنية للتنمية الرقمية برئاسة السيد رئيس الحكومة، وتحديد أعضائها واختصاصاتها وكيفية اشتغالها، وذلك من أجل وضع إطار حكماي يساهم في وضع اللمسات الأخيرة على الاستراتيجية الوطنية للتنمية الرقمية، ومواكبة تنزيلها وضمان فعاليتها ونجاحاتها. وتتألف هذه اللجنة، التي تتولى مهام كتابتها الدائمة وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، بشكل متوازن من القطاع العام المتمثل في السلطات الحكومية والمؤسسات العمومية، وكذا من القطاع الخاص المتجسد في الهيئات المهنية والخبراء في مجال الرقمنة.

وانتقل مجلس الحكومة للاطلاع على اتفاقيات دولية، قدمها السيد مصطفى بايتاس، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان - الناطق الرسمي باسم الحكومة، نيابة عن السيد ناصر بوريطة، وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، ويتعلق الأمر ب:

أولاً:

- اتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، موقع بالداخلة في 9 يونيو 2023، ومشروع قانون رقم 37.23 يوافق بموجه على الاتفاق المذكور.

ويهدف هذا الاتفاق إلى إقامة تعاون فعال بين إدارة الجمارك بكلا البلدين حيث يتبادل الطرفان المساعدة الإدارية في المجال الجمركي، وفق الشروط المحددة في الاتفاق، من أجل التطبيق الملائم للتشريع الجمركي والوقاية من المخالفات الجمركية والبحث عنها وزجرها وكذا لضمان أمن سلسلة تزويد التجارة الدولية. ولا يهدف هذا الاتفاق إلى تعديل مضمون الاتفاقات المبرمة بين البلدين بشأن المساعدة القضائية.

ثانياً:

● **اتفاقية** بشأن الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، موقعة بالداخلة في 9 يونيو 2023، و**مشروع قانون رقم 38.23** يوافق بموجبه على الاتفاقية المذكورة.

وتهدف هذه الاتفاقية إلى إقامة تعاون متبادل، على أوسع نطاق ممكن، في مجال نقل الأشخاص المحكوم عليهم، حيث يخول للشخص المحكوم عليه فوق تراب أحد الطرفين أن يعبر، بمقتضى هذه الاتفاقية، عن رغبته في أن يُنقل سواء لدولة الإدانة أو لدولة التنفيذ، وذلك وفق مجموعة من الشروط.

واختتم مجلس الحكومة أشغاله بالتداول والمصادقة على مقترحات تَعْيِينِ في مناصبٍ عليا طبقاً للفصل 92 من الدستور .

فتم على مستوى وزارة الاقتصاد والمالية – إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، تعيين:

● السيد الحسن حلو، مديراً للتبسيط والمعلومات؛

وعلى مستوى وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الشباب، تعيين :

● السيد محمد أوزيان، مديراً للتعاون والتواصل والدراسات القانونية؛

وعلى مستوى وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة – قطاع إعداد التراب الوطني والتعمير، تعيين:

● السيد عبد الله سكوني، مديراً للوكالة الحضرية لورزازات-زاكورة-تنغير؛

وعلى مستوى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار، تعيين:

● السيد عمر بوعتان، مديراً للمدرسة العليا للأساتذة- التعليم التقني بالمحمدية؛

● السيد عبد المجيد فرشي، عميداً لكلية العلوم والتقنيات بسطات.